

# شرح الكافي 41}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

## الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله اكمل الله به الدين واتم النعمة ورضي لنا الاسلام ديناً - 00:00:03

صلوات الله وسلامه عليه وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين الذين عملوا بكتاب ربهم وبسنتي الذين عملوا بكتاب ربهم وبسنة نبينهم فجاهدوا في الله حق جهاد حتى اتاهم اليقين ومن اتبع هداهم واقتفى اثرهم الى يوم الدين اما بعد - 00:00:24

فقد كنا تكلمنا في درسين ماضيين عما يتعلق باحكام المسح على الخفين وبقيت مسائل ليست بكثيرة تتعلق بالمسح على الجبيرة وما جاء من شعاع فيها بين العلماء تتم ذلك ان شاء الله ثم بعد ذلك ننتقل الى ما يتعلق بنواقض - 00:00:49

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله الطيبين الطاهرين وصحابته والتابعين ومن سار على نهجهم الى يوم الدين اما بعد يقول المصنف رحمه الله تعالى فضل في المسح على الجبائر - 00:01:13

الجزائر ايها الاخوة هي جمع جبيرة والمراد بالجبيرة ما يعد من اعواد او من انواع الجبس او نحوها مما يوضع على الكسر حتى نعود الى اصله فيجبر اذا الجبائر جمع جبيرة وهي الاشياء التي تعد لتوضع على الكتف. هذه هي الجباين - 00:01:37

والكلام هنا الذي سيتحدث عنه المؤلف ان شاء الله هو في حكم المس عليها وقد وضع العلماء لها شروطاً ممن قال بها وضعوا لها شروطاً كما وضعوا شروطاً للمسح على الخفين وان استلقت - 00:02:02

ان المسح على الخفين كما عرفنا لا يجب المسح على جميعه. وانما هذه يجب المسح عليها. ويشترطون الا تتجاوز ايضاً ماذا محل الفرس قال رحمه الله وقال الخلا قد روي المسح على القنوسة عن رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه يعني المسح على الخنس والتي هي - 00:02:19

وانواعه وقلنا هي انواع منها ما يعد لعامة الناس ومنها ما يختص بها القضاة في زمن مضى ومنها ما يختص به العسكر الى غير ذلك. هذه انواع توضع على الراس الطاقية لا يمسح عليها - 00:02:49

لكن الخلاف فيما اذا كانت لها بطانة بطنت هل يمسح عليها او لا روايتان في مذهب الحنابلة؟ وان كانت المشهورة الا ينسى قال الرجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم باسانيد صحاح. يعني الذين مسحوا على القننوسة. قلنوسة - 00:03:04

واختاره لانه ملبوس للرأس معتاد اشبه العمامة يعني قالوا هذه تغطي الرأس فهي شبيهة بالعمامة فينبغي بالنسبة للحقب حكمها كالحال بالنسبة للجرموق ونحوه يلحق بالمسح على الخفين الثاني لا يجوز لانه لا يشق نزع القنوسة - 00:03:26

وهذا هو رأي جماهير العلماء لا يجيدون المسح على مثل هذه الانواع من اللبسة واللاغطية التي توضع على الرأس ولا يشق على المرأة المسح من تحت خمارها كذلك خمار المرأة قالوا لا ينبغي ان يمسح عليه وان جاز في المذهب رواية قالوا لان ذلك لا مشقة فيه - 00:03:49

قالوا فالمسح على الخفين فذلك الجوارب والجرموق انما ينفرد بوجود المشقة وهناك مشقة في خلعه ولبسه بخلاف ما يوضع على الرأس فانه يؤخذ بخفة ويرد كذلك فلا يلحق من يضعه على رأسه مشقة في نزع - 00:04:10

ما اشبه الكنوز والوقاية قال ويجوز المسح على الجبائل الموضوعة على الكسر الان انتقل الى الذي اردنا ان نبدأ منه وهو موضوع

الجبائر. الجبائر قلنا مفردها جبيرة. والمراد بها لا يعد ويصنع اما من اعوام خشب او مما بدأوا يضعونه الان مثلا في المستشفيات من الجبس اذا اصاب انسان - [00:04:33](#)

فانه ماذا يرد الكسر الى اصله ثم بعد ذلك توضع عليه تلك الجبائر وتلف تلكم اللفافة التي توضع على الجبيرة هل يجوز المسح عليها او لا هذا هو مراد المؤلف من ذلك. المسألة فيها خلاف بين العلماء وجماهير العلماء اجازوا المسح على الجبيرة. فان المسح على الجبيرة - [00:05:00](#)

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ومن التابعين عطرا والحسن البصري وابراهيم النخعي ومن العلماء من الائمة ايضا ابو حنيفة ومالك واحمد وكذلك اسحاق ولم يخالف فيها الا الشافعي في اظهر - [00:05:25](#)

قوليه فانه قال من مسح على الجبيرة يعيد كل صلاة صلاها. لان الله تعالى امر بالغسل ولم يأتي يعني هذا الذي على الجبيرة به فيلزمه ان يعيد كل صلاة صلاها - [00:05:44](#)

اذا جماهير العلماء وليس هذا مذهب الحنابلة وحدهم يذهبون الى جواز المسح على الجبيرة لانه روي عن علي رضي الله عنه انه قال في كثرة احدى زندية فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان - [00:06:02](#)

عليها الزند هو الذي قريب من الكف هذا يسمى بالزن وهذا حديث ضعيف اخرجه ابن ماجة وكان الاولى ان يورد المؤلف حديث جابر او حديث ايضا عبد الله ابن عباس وهما متقاربان وهما صحيحان وهما انسب في المقام. ونحن نرد حديث جابر - [00:06:21](#)

ابن عبد الله وحديث عبد الله ابن عباس شبيه به فيغني احدهما عن الآخر اما حديث جابر ابن عبد الله فقال كنا في سفر فاصاب رجل منا فاصاب رجلا منا شجة - [00:06:41](#)

في وجهه يعني ضربة في وجهه قال ثم احتلما يعني رأى الماء وهو في المنام وتعلمون بان الاحتلام يوجب الغسل كنا في سفر فاصاب رجلا منا شجة في وجهه ثم احتلم - [00:06:57](#)

تسائل اصحابه اتجدون لي رخصة في التيمم؟ قالوا كيف نجد لك رخصة وانت قادر على استعمال الماء واغتسل فمات قال فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك - [00:07:15](#)

جاء بالفعل مبني للمجهول هل الذي اخبر جابر او غيره قال اخبر فاخبر بذلك فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله الا سألوا اذ لم يعلموا انما - [00:07:31](#)

شفاء العي السؤال يعني علاج العي الذي لا يعلم شفاؤه انما هو السؤال ثم قال عليه الصلاة والسلام انما يكفيه ان يتيمم ويعصب جرحا ويعقب جرحه بخرقه ثم يمسح عليها ثم يغسل بدنه سائر بدنه - [00:07:53](#)

هذا الحديث نص في هذه المسألة وهو الذي تمسك به جمهور العلماء وهو حديث اخرجه ابو داود ومثله ايضا حديث عبد الله ابن عباس اخرجه ابو داود وابن ماجة وغيرهما. فهذا كما ترون رجل كان مع اصحاب رسول الله او في نفر من اصحاب رسول الله -

[00:08:17](#)

صلى الله عليه وسلم يعلمون بان الصحابة كانوا يقطعون الفيافي والكبار دعوة الى الله وجهادا في سبيله وكانوا يلانون العناء والمشقة ولا يولون بما يصيبهم من قرح او نصب او تعب لان ذلك كله في سبيل الله فهم يدركون تماما - [00:08:34](#)

ما اعد الله سبحانه وتعالى للعاملين المخلصين وبخاصة الذين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم. اذا ماذا اصابته شجة في وجهه؟ والوجه كما تعلمون هو اشرف مكان في الانسان - [00:08:54](#)

الوجه ايضا انما هو عضو من الاعضاء التي يغسلها الانسان بل هو اول الاعضاء المفروضة التي يغسلها المتوضئ فلما اصابته شجة احتلم في تلك الليلة. فسأل من معه ايفتونه بان يتيمم نعم كان ينبغي ان يفتى بذلك لكن قيل له بانهم يجهلون يجهلون الحكم ليس

لك ذلك فاغتبت - [00:09:11](#)

يعني مات لما اصاب الماء الجرح فلما جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبروه الخبر فانكر عليهم وغضب وقال قتلوه قتلهم الله الا سألوا اذ لم يعلموا يعني كان ينبغي الا اداة عرض يعني كان ينبغي له من يسأل عن الحكم والا - [00:09:36](#)

في الفتوى فاذا لم يكونوا يعلموا فليسالوا اهل الذكر كما قال الله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. ثم بين رسول الله صلى الله عليه وسلم حقيقة الحكم وقال انما يكفي انما كان يكفي - [00:10:00](#)

ان يعقب ان يتيمم ثم يعقب خرقة على جرحه ثم بعد ذلك يغسل فيمسح عليها ثم يغسل سائر بدنه اذا هذا نص في الموضوع وبه يحتج جماهير العلماء في جواز المسح على الجريمة - [00:10:15](#)

وهذا من باب التخفيف ايها الاخوة في هذه الشريعة. فانتم ترون انه لا يمر بنا في الغالب حكم من الاحكام. ولا درس من الدروس ونلاحظ ما تميزت بهذه الشريعة من التيسير على الناس والتخفيف عليهم ومراعاة مصالحهم ورفع المشقة - [00:10:36](#)

من هم وما جعل عليكم في الدين من حرج يريد الله ان يخفف عنكم قال لانه يروى عن علي رضي الله عنه انه قال ان كثرت احداث لي فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امسح - [00:10:56](#)

رواه ابن ماجة يضع عليها جبيرة ثم بعد ذلك يمسح عليها ولانه ملبوس يشق نزع فجاز المسح عليه كالخفف. تعلمون الجبير نزع ليس بالامر اليسير لذلك مشقتها تكون اكثر من مشقة ماذا؟ ولكن هنا المؤلف تكلم عن الجبيرة - [00:11:14](#)

وانتم تعلمون ايها الاخوة بانها جدة موضة هذه الاشياء اللاصقة التي توضع على الجروح الان. هل تعامل معاملة الجبيرة؟ او لا يعني هذه لا تخلو من حالين. اما ان يكون الجرح الذي تحتها خفيف بحيث اذا مر به الماء لا يؤثر - [00:11:36](#)

فهذا حكم انه يوصي اما اذا كان ما تحتها جرح عميق او يلحق ايضا المتوضي ضرر لو مسه الماء او حتى ادى الى ان يبطل شفاؤه فانه في هذه الحالة يمسح على هذا الحائل. وهذا من باب التخفيف ويلحق بماذا؟ بالجبار - [00:11:54](#)

وقد تكلم العلماء عما يشبه ذلك ولكن هذه امور جدة التي تلصق على الجروح ولكن ينبغي لمن يحصل منه شيء من ذلك ان الجرح الحقوه ايضا بالكسب وايضا بعض الكسور يلف عليها لفائف. يعني تجد يلف عليها لفائف ضابطة. اذا المهم هنا في هذه الحالة اولا ان - [00:12:16](#)

يكون المسح شاملا الجبيرة وما يشبهها ينبغي ان يكون المسح شامل لها بعكس ماذا؟ الخف وقلنا يمسح بعضا بعضهم قال باصابعه الخمسة يمرها. وبعضهم قال ببعضها وبعضهم قال اعلاها واسفلها رأيت ذلك - [00:12:39](#)

اذا في درس الامس رأينا هذا تكلمنا عنه وبيننا. اذا هنا اولا ان تكون ان يكون المسح عليها شاملا اي للجميع الشرط الثاني الا يتعدى بها كثيرا محل الالم يعني محل الكثرة والجرح - [00:12:58](#)

لانه لا ينبغي للانسان اذا وقع مثلا الكثر في ذراعه في مثلا خمسة او عشرة من السنتيمترات يتجاوز ذلك مسافات كبيرة لا ويتجاوزه بشيء يسير مما يمسك بهذا اللاصق او هذه اللفافة او العصابة خارج ماذا الجرح؟ هذا هو الذي ينبغي ان يفعله الانسان. وان تكون ايضا هناك حالة - [00:13:20](#)

وهو مضطر الى ذلك لا يضع ذلك مجرد انه لا يريد ان يمر الماء على ماذا؟ على مكان الجرح. وهناك شروط اخرى يشير اليها قال ولا اعادة على الماسح لما ذكرناه. ولا اعادة عليه لانه كما ترون الرسول صلى الله عليه وسلم بين الحكم ولم يأمر بالاعادة - [00:13:46](#)

والاصل انه اذا تقرر حكم فنعم لكن العلما يتكلمون عن امرنا خلوا تجاوز محل الفرض هل يتيمم بعضهم قال يتيمم لانه تجاوز ذلك المحل ويشترط ان لا يتجاوز بالشد موضع الحاجة. الا يتجاوز هذا الذي اشرنا اليه موضع الحاج يعني لا يتجاوزه كثيرا والا يتجاوز اليسير - [00:14:08](#)

لان المسح عليها انما جاز للضرورة. هذا الذي قال الذي جعله جملة تعليلية لان المسح عليها انما جاز للضرورة من العلماء من شرطا ثانيا فيقول ان يكون المسح لاجل الضرورة. هو جعل ذلك جملة تعليلية ربطها بالسبب - [00:14:34](#)

فوجب ان يتقيد الجواز بموضع الضرورة وتفاوق الجبيرة الخف في ثلاثة اشياء. احدها انه يجب مسح جميلها. يعني لابد ان يمسح عليها لانه تختلف ماذا عن الخف. نعم. لان الخف ورد فيه نص - [00:14:56](#)

او نصوص اما هذه فينبغي ان تستغرق لانه مسح للضرورة اشبه التيمم. اما المسح على الخفين فليس للضرورة بل هو كما عرفتم سابقا انما هو جائز ومن العلماء من يرى بانه افضل من الغني - [00:15:17](#)

لانه اتباع لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واقتداء بفعله وفيه مخالفة لاهل الاهواء والبدع الذين ردوا المسح على الخفين فاذا ما اظهرت هذه الشريعة وطبقت هذه السنة التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون في ذلك ثبتا وردا - [00:15:35](#) راجعا لاولئك الذين ينقصون مثل هذه الاحكام ويردونهم مع انها جاءت في احاديث صحيحة وباسانيد موثقة متقنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولان استيعابها بالمسح لا يضر بخلاف الخف؟ نعم ولان استعاذة لا يضر ولكن الخف قالوا ربما يضر يعني نعم - [00:15:55](#)

الثاني ان مسحها لا يتوقف. آآ ان مسحها لا يتوقف يعني ليس معنى هذا يعني انه غير مؤقت سيتوقف ولا يتوقف؟ يتوقف لا يتوقف اليس كذلك في النسخ نعم يعني - [00:16:17](#)

يعني انها لا تتوقف يعني بوقت فالمسح على الخفين يوم وليلة للمقيم وثلاثة ايام للمسافر اما هذه فلا توقفت يعني لم يرد فيها توقفت وانما تمسح كل ما توضع الانسان يمسح عليها وكلما اغتسل كذلك ينفع عليها بالنسبة - [00:16:42](#) وهذا هو المراد لانه جاز لاجل الضرورة فيبقى بقاءه. نعم الثالث انه يجوز في الطهارة الكبرى. ها هو المسح على الخفين كما عرفتكم لا يجوز. كما في حديث صفوان بن عساف - [00:17:02](#)

كنا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا مسافرين او سخرا الا ننزع خفافنا الا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم يعني فلا ننزعها حديث مر بنا وهو حديث صحيح. مر بنا عندما كنا نتكلم ايضا في اوائل مسائل الخفين - [00:17:21](#) قال والثالث انه يجوز في الطهارة الكبرى لانه مسح اجيز للضرورة اشبه التيمم. ها اذا هو يختلف عن ماذا؟ المسألة المسح على الخفين انما يجوز في الطهارة الصغرى ايا كان الطهارة سواء كانت عن حدث او كانت في تجهيز الوضوء وغير ذلك فانه - [00:17:43](#) يمسح عليها لكن الطهارة الكبرى التي عرفتكم ان من جنابة او بالنسبة للمرأة من حيض او نفاس او كذلك من جنابة اذا رأت الماء او وطأها زوجها فانها في تلك الحالة انما يمسح ماذا عليها وهي تختلف عن ماذا؟ اذا هي ليست خاصة - [00:18:04](#) وانما هي عامة تدخل في الطهارتين الصغرى والكبرى وفي تقدم الطهارة روايتان. ها ولذلك تقدم الطهارة بعضهم جعل ذلك شرقا خامسا مع الضرورة وقالوا ويشترط ان تتقدمها الطهارة لكن المؤلف الف كتابه هذا بعد كتابه المغني هناك تجد انه يختلف فهو هذب هذا - [00:18:24](#)

كتاب اكثر من ذلك يعني حذف منه وهذبه في مسائل ودائما عندما يأتي الكتاب متأخرا وان كان اقل تجد ان العناية في بعض مسائله تكون بعضها احدهما يشترط لانه حائل منفصل. يعني هل يشترط ان تكون الطهارة متقدما؟ يتوضأ أولا مثلا او يغتسل ثم يمسح. بعضهم - [00:18:49](#)

ذلك وبعضهم احدهما يشترط لانه حائل منفصل يمسح عليه اشبه الخف يعني الذين قالوا يمسح عليه شبهوه بالخبز فان لبسها على غير طهارة او تجاوز بشدها موضع الحاجة وخاف الضرر بنزعها تيمم لها. اه اذا لو انه شدها - [00:19:14](#) تجاوز محل العادة كما اشرت حينئذ يتيمم التيمم مختلف فيه وقد رأيت الامام الشافعي في احد قوليه بانه لا يرى اصلا المقهى على الجبيرة بل يرى وجوب الوضوء لان الله امر به - [00:19:42](#)

لان الله تعالى امر لماذا بغسل الاعظام؟ فهنا يجب ماذا؟ لا يجوز المسح على الابر حتى انه اوجب اعادة الصلاة اي كل صلاة يصلحها اذا مسح على الجبير ورأيت القائمة الثلاثة حتى ان بعضهم قال وهذا هو قول عبد الله ابن عمر اي المسح على الجبيرة قالوا هذا هو قوله - [00:19:56](#)

الصحابي الجليل عبد الله ابن عمر ولم يعرف له مخالف من الصحابة فيكون اجماع. عده بعضهم اجماع في هذه المسألة. لكن الحقيقة المسألة ليس في اجماع فهناك من خالف وممن خالف كما رأيت - [00:20:19](#)

قال وخاف الضرر بنزعها تيمم لها كالجريح العاجز عن غسل جرحه والثانية لا يشترط وهنا يورد يعني العلماء مسائل يعني لا يريدونها المؤلفون لانه موجز لو كان الانسان في مكان مثلا لا يوجد فيه الماء فهنا وان يواقع اهله مثلا يطأهم - [00:20:33](#) بعضهم قال لا وبعضهم قال نعم وبعضهم حد بذلك اربعة ايام والحقيقة ان الرسول صلى الله عليه وسلم رخص لابي ذر عندما شكى له

بانه يحتلم وبانه يحصل منه جنابة هو لا يجد الماء فقال له الصعيد الطيب ظهور المسلم - [00:20:59](#)

في الحديث الذي سيأتي ان شاء الله الكلام عنه موضحا في كتاب التيمم قال والثانية لا يشترط لانه مسح اجيز للضرورة فلم يشترط تقدم الطهارة له كالتيمم. يعني الرواية الاخرى وهذه التي يأخذ بها اكثر العلماء - [00:21:17](#)

الرواية الاولى هي التي يأخذ بها اكثر العلماء اشتراط الطهارة والثانية هذي اخذ بقلة من العلماء التي لا يشترط ان تتقدم الطهارة. ولا شك بان الاولى اولى واحوط قال فصل في المسح على الجرح - [00:21:35](#)

وهل الجرح ايها الاخوة يلحق بالجبيرة يعني اصاب انسان جرحا فانتم ترون الرجل الذي اصابه انما اصابته شجة يعني هي جرح ومع ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم الذي وردناه في حديث جابر الطويل قبل قليل ومثله حديث - [00:21:54](#)

ابن عباس الذي قال الرسول صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيه ان يتيمم ويعقب على جرحه خرقة او عصاة فيمسح عليها ثم يغسل سائر بدنه او يفيض الماء على سائر بدنه - [00:22:10](#)

اذا اذا جرح الانسان ولف على جرحه شيء ما يمنع من وصول الماء الى البشرة فهل له ان يمسح؟ الجواب نعم لان هذا يلحق بالجبيرة وحديث جابر نص في هذه المسألة - [00:22:28](#)

قال ولا فرق بين الجبيرة على كسري او جرح يخاف الظهر بغسله لانه موضع موضع يحتاج الى الشد عليه. يعني الموضع يحتاج الى الشد عليه ما معنى الشد؟ الربط عليه بشدة يعني - [00:22:45](#)

احكام لانه لو ربط عليه ربط ربط الرخوة يصل الماء ينفذ اليه فمتى يغلق الطريق على الماء هو ان تلف عليه لفافة فتشد عليه حتى يمنع وصول الماء. اما لو كان - [00:23:02](#)

اخوة بحيث ينفذ الماء من تحتها فلا يتحقق الغرض الذي من اجله قصد به صيانة الكفر وحفظ الجميع من ان يصل الى صاحبه غرر او يتعفن كذلك يتكلم العلماء لو كان هناك دواء ايضا على هذا الجرح لان الجرح يوضع عليه - [00:23:16](#)

في دواء وايضا يحتاج ان يغطى ويلف عليه ما يمنع وصول الماء اليه كذلك ايضا يجوز المسح عليه فكل هذه امور يحتاجها اليها المسلم وهذه الشريعة بحمد الله بنيت على التخفيف - [00:23:36](#)

ولو ولو وضع ولو وضع على الجرح دواء وخاف الضرر بنزعه مسح عليه. نص عليه نص عليه نعم نص عليه وقد روى الاكرم باسناده عن ابن عمر رضي الله عنهما احد اصحاب الاحمد وله اصحاب الامام احمد وله السنن ولكن كتابه مفقود لا يوجد يوجد - [00:23:52](#)

الا قطعة قليلة جدا وحقيقة هذا الكتاب اي كتاب الاكرم السنن يشتمل على كثير من الاحاديث بعضها لا يوجد في غيره ولو وجد وعثر عليه لكان فيه مصلحة. وتعلمون كم من الكتب التي كانت مفقودة. كثير من الكتب من كتب - [00:24:13](#)

والفقه والعقيدة وغيرها كانت مفقودة. ووجدت بحمد الله. ومن ذلك السنن الكبرى للنساء الى وقت قريب كانت مفقودة وبعد ذلك وجدت كتاب الاستذكار لابن عبد البر لم يكن موجود منه الا قليل. وقد وجد بعد ذلك بكامله وطبع - [00:24:31](#)

على كثير من الاحاديث وهكذا ذلك من فضل الله فبعد يعني ان كثرت الاتصالات وتم ايضا التنسيق بين المكتبات في العالم وزيارتها وتصوير ما فيها الى غير ذلك امكن حقيقة الوصول والعثور على - [00:24:50](#)

من كتب السنة وغيرها فنفع الله بها وقد روى الاكرم باسناده عن ابن عمر رضي الله عنهما انه خرجت بابهامه قرحة فالقمها نعم يعني قرحة او مثلا جمل او ورم او غير ذلك او مثلا جرح يخرج منه دم ونحو ذلك. هذه - [00:25:08](#)

هي التي تتضرر بالماء هل يضع الانسان عليها دواء؟ هذا شاهد حصل لابن عمر فالقمها مرارة يعني نوعا من الدواء كانوا يضعون المرارة اي الشيء المر يضعونه على الجرح ويقولون فيها فوائد حتى الان تجد ذلك في الطب الشعبي يعني - [00:25:30](#)

يلجأون لمثل ذلك يقولون لها فوائد فانتم ترون الان بان كثير من الصيادلة او ممن يشتغلون بعلم الصيدلة رجعوا الان حقيقة الى علم الاعشاب الى النباتات واستخرجوا منها حقيقة اشياء كثيرة واثبتت ايضا فائدها ونفعها وكانت لها ايضا اثار طبية - [00:25:47](#)

بالنسبة للعلاج وفائدها ايها الاخوة يعني عندما تجمع هذه الادوية من الاعشاب هي تمتاز على الادوية الاخرى لان الادوية الاخرى لا تخلو من كحول والاصول كما تعلمون ان ما هي مادة ممنوعة. ولكن تستخدم للضرورة وهي تختلف خلة وكثرة. لكن عندما تصنع

من الاعشاب من النباتات مما يستخرج من الارض فذلك شيء لا شك انه انفع لكن هذا العلم لا يزال في وسط الطريق يعني لا نقول في اوله نجاح في كثير من الامور ولكنه لم يصل الى القمة واسأل الله ان يكتب له ايضا النجاح لما فيه من الفوائد - 00:26:31

قال فكان يتوضأ عليها قال فكان يتوضأ ويمسح عليه. فيه سقف عندك فكان يتوضأ وينسح عليه ولذلك انتبهوا للنسخ ايها الاخوة

الثالث بعضها فقط واجودها التي عليها تحقيق الدكتور عبد الله التركي - 00:26:51

وهذه موجودة في وزارة الشؤون الاسلامية فيما اذكر عليها لا تزال يمكن ان يطلبها يعني الطلبة الاخوة فانهم يعني اذا اثبتوا بانهم يدرسون ذلك في الحرم ما اعتقد انهم يمتنعون - 00:27:18

اذا كانت النسخة هذي موجودة لو تقدم عدد من الاخوة وطلبوها يعني يحدد مكانا تأتي اليهم ويستلمونها مثلا من المجمع وغيره يكون فيه فائدة يعني. لان حقيقة عليها تعليقات طيبة وهي ايضا اصح النسخ - 00:27:29

لأنها وجدت عناية في التصحيح اما طباعة مثلا المكتب الإسلامي وايضا نسخة رأيتها مع بعض الاخوة فهذه يعني فيها جهود طيبة ولكن يعني هذه تتميز عليها بجودة الطبع اول ووضوحها - 00:27:44

والعناية بها ايضا. هذا فيما يظهر لي والله اعلم وان كنت ما قرأت النسختين الاخرين لكن مما من قراءة الاخوة لاحظ انه تحصل اخطاء وفروق بين الناس قال رحمه الله باب نواقض الطهارة الصغرى - 00:28:01

ان الطهارة الصغرى ما هي؟ هي هي الطهارة من الحدث. فما الذي ينقض الحدث الاصغر؟ ما الذي ينقض الطهارة الصغرى؟ هو الحدث والحدث انواع وهذا الحدث قد يكون معتادا يعني له طريق يخرج منه عادة. كما نرى في البول فانه يخرج من ماذا؟ من القبل -

00:28:18

ماذا؟ الغائط يخرج ماذا؟ من الدبر. اذا الغائط يخرج من الدبر بالنسبة لماذا؟ للرجل والمرأة. وبالنسبة قبل يخرج من ذكر نادى الرجل ومن قبل المرأة هذا شيء معتاد سجد مثلا - 00:28:40

انما ينقض الوضوء انما هو الغائط البول المني ان كان ايضا هذا يشترط في الغسل المذي وكذلك ايضا الوادي والريح وغالب هذه او كلها وردت فيها احاديث ما عدا ماذا الوذي؟ فان العلماء منهم من حكي الاجماع في ذلك - 00:28:57

الغائب تعرفونه الغائط هو تلكم الفضلة التي تخرج من الانسان والاصل فيه انه لا يسمى غايه. وكان الغائط في اللغة يطلق على المكان المنخفض المطمئن. يعني الذي يرتاده الناس كان الناس تختلفهم احوالهم عن اللعن. يعني لم تكن عندهم الحمامات الموجودة ودورات المياه وتنوعها وتقدمها لا - 00:29:20

انما كان يخرج الانسان ذكرا او امرأة بعيدا عن اماكن السكن يتنحى ثم بعد ذلك يبحث عن مكان الرخولين في رملة ونحوه فيقضي حاجته. ذاك يسمى بماذا بالغالب فلما كان هذا الشيء يخرج في ذاك المكان سمي الخارج من الانسان غائطا بحكم المجاورة وهذه ناحية بلاغية يعرفها الذي - 00:29:45

درسوا البلاغة يعني هنا من باب ماذا؟ يعني انتقل الحكم الى الخارج من ماذا؟ من ولذلك كذلك تبارك نجد ماذا يسمون الخارج ايضا والعذرة انما هي كانت ماذا تسمى ماذا فناء؟ لأنها كانت توضع في الفناء فتجد في - 00:30:11

العرب انه قد ينتقل الشيء من اصله فيسمى بشيء هل يسمى هذا مجاز؟ هذه قضية تختلف العود فيها العلماء لانهم يختلفون اولا هل في كتاب الله عز وجل مجاز كثير من العلماء يقولون القرآن منزله ان يكون فيه مجال - 00:30:33

فلا مجال في القرآن. ما قولكم في قول الله تعالى وكان ورائهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا وقوله تعالى واسأل القرية التي كنا فيها يقولون هذا ليس مجازا وانما هو ايجاز بالحلف - 00:30:52

والقرية سميت قرية من التقري وليس هذا مجال الكلام عن هذه المسألة لان هذه مسألة متعلقة بالبلاغة ايضا اذا قلنا المجاز لا يكون في كتاب الله عز وجل فهل يكون في اللغة - 00:31:07

انت اذا نظرت الى اللغة تجد كثيرا من ذلك ولكن هل نسميه مجازا او لنسميه؟ هذه مسألة تحتاج الى بحث طويل فقد تكلم العلماء

وتناولوها بالبحث والتفصيل والبسط والظاهر ان اللغة العربية فيها كثير من المجاز. لكن كتاب الله عز وجل ينبغي ان يباعد بينه وبين ما يعرف - [00:31:21](#)

اذا الغاية كان هو المكان الرخو ثم اطلق على العذرة التي تخرج من الانسان واما البول فتعرفونه هو الذي يخرج من الدبر من القبل من الذكر ومن الانثى. وهذا مر وهذان مر ذكرهما - [00:31:46](#)

وفي حديث صفوان ابن عسال عندما قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا مسافرين او سفرا الا ننزع خفا الا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم. اذا فهذا فيه اشارة الى هذه الاشياء وان هذه من نواقض - [00:32:04](#)  
لكنها في هذا المقام يمسح عليها اما بالنسبة للمني فمعلوم بانه ايضا يوجب الغسل وقد ارضا ورد فيه احاديث كثيرة لكن يدخل في ذلك الطهارة الصغرى فهو ايضا ينقضها تبعا - [00:32:24](#)

واما ما يتعلق بالمال ففي ذلك حديث علي ابن ابي طالب المتفق عليه قال كنت رجلا مداءا يعني كثير المذي مذاق مبالغة فعالة استحبيبت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كانت ابنته مني؟ يعني فاطمة لانه زوج هو زوج ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة - [00:32:42](#)

وهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي استخلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة صبيا ذاك الوقت وهو اول من امن من الصبيان برسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو ايضا احد العشرة المشهود لهم بالجنة. وهو الذي قال فيه رسول - [00:33:04](#)

الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ابت اعناق الصحابة الى ذلك فسأل عن علي ف قيل انه ارمداي في عينيه رمد فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فبصق في عينيه فشفي فاعطاه - [00:33:24](#)  
وتعلمون ما للصحابة رضي الله عنهم من الاثار الجليلة ومن الصفات الحميدة ومن المحاسن الكبيرة ويكفي في ذلك قول رسول لا تصبوا لا تسبوا اصحابي فوالله لو انفق احدكم مثل احد ما بلغ مد احدهم وما فيها. فيا سعادة - [00:33:44](#)  
من ينزلهم المنزلة اللائقة بهم ويا نصيحة وشناعة وخطر من تمتد السنة الى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذم او السب او السب او القدح وعليه من يتوبوا الى الله سبحانه وتعالى وينيبوا ويعملوا بما جاء عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم قدوتنا بعد رسول - [00:34:04](#)

الله صلى الله عليه وسلم لانهم اعلم الناس بكتاب الله وبسنة رسول الله وهم الذين تربوا في مدرسة النبوة وهم الذين نهلوا النبوة وهم الذين حملوا راية الاسلام. وهم الذين جاهدوا في الله حق جهاده. ولو اردنا ان نتكلم عن صفاتهم ومحاسنهم يحتاجن الى - [00:34:28](#)

ايام وليال ونص قال رحمه الله وهي ثمانية الخارج من السبيلين ها قال في حديث علي كنت رجلا مذان فاستحيت ان انزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكان ابنته مني فامرت المقداد ابن الاسود من الصحابة ان يسأل رسول الله فسأله فقال - [00:34:50](#)  
ذكره ويتوضأ هذه رواية الصحيحين المتفق عليه يغسل ذكره ويتوضأ. وفي رواية يغسل ذكره ليست في الصحيحين عند ابي داود وغيره يغسل ذكره وانثيه ويتوضأ ما هم الاثنان هم الخصيتان - [00:35:12](#)  
اذا وهنا وقع خلاف بين العلماء وفي رواية في غير الصحيحين يغسل ذكره وينضح فرجه او ينضح فرجه ويتوضأ اذا الرواية المتفق عليها فامر الرسول صلى الله عليه وسلم يغسل فرجه ويتوضأ. اذا - [00:35:28](#)

هذه هي الرواية من هنا وقع خلاف بين العلماء هل يكتفى بالنسبة للذي ان يتوضأ المصلي وضوءه للصلاة كالحال بالنسبة الاستنجة او انه لا بد من ان ينظف ان يغسل ذكره وانثى اليه او يقتصر على الذكر. الظاهر انه لو اختصر على ذكره - [00:35:46](#)  
الى جانب وضوء لكفى. المؤلف انا عرضت لهذا لانه لا يستصغر في هذا الكتاب في مثل هذه الامور وهذه من الامور التي تهمنا وتمر بنا جميعا اذا الاشياء التي هي معتادة او التي تجب الغسل وقام الاجماع عليها الاجانب الدالة هي البول الغاية المنى - [00:36:06](#)  
المذي الوزي الريح. واما الريح ان الرسول صلى الله عليه وسلم شكى اليها الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة وقال عليه

الصلاة والسلام لا ينفرد حتى يسمع صوتا او يجد ريحه. اذا ايضا من الاشيا التي توجب الوضوء ان يخرج ماذا من دبر - [00:36:28](#)  
الانسان رائحة او يسمع صوتا فانه في هذه الحالة ايضا ينتقض وضوءه ويجب عليه ان يتوضأ لو خرج من الذكر او من من قبل المرأة  
رائحة هل يوجب الوضوء؟ تلكم مسائل فيها خلاف بين العلماء - [00:36:51](#)

سيأتي الشيء غير المعتاد مثل الحصى قد يخرج مثلا من دبر الانسان حصة او يخرج شعر او يخرج دود او نحو ذلك من الاشياء فهل  
مثل هذه توجب الوضوء؟ هذه اشياء نادرة. الحقيقة هذه توجب الوضوء عند جماهير العلماء الا عند الامام مالك. فانه يرى ان -  
[00:37:07](#)

اشياء نادرة لا توجب الوضوء. انا قلت لكم اشيروا الى المذاهب الاخرى اشارة خفيفة عند الحاجة قال وهي ثمانية الخارج من  
السبيلين وهو نوعان. ما هي الثمانية؟ يعني نواقض الوضوء ثمانية - [00:37:27](#)  
هل كلها مجمع عليها؟ الجواب لا. يعني اذا جينا مثلا الى الوضوء من لحم الابل هذا ينفرد به الحنابلة عن الائمة الاربعة لكن مذهب  
الحنابلة قوي في هذه المسألة لكن ليس هذا مذهب الحنابلة وحدهم بل معهم اهل الحديث قاطبة ومعهم ايضا جمع من العلماء من  
الفقهاء - [00:37:45](#)

بالنسبة للائمة الاربع هو رأي الحنابلة. ولكن قلت لكم كثيرا ايها الاخوة الحق لا ينحصر في الاكتفاء. يعني ليس شرطا ان يكون الحق  
دائما مع الاكثر لا. قد تجد ماذا الحق مع الاقل وقليل ما هو. وقليل من عبادي الشكون - [00:38:04](#)  
وهو نوعان الاول معتاد فينقظ بلا خلاف. ما هو المعتاد الذي ذكرت لكم البول الغائط المني المذي الودي الريح هذه اشياء ايها الاخوة  
ما هو الودي ايضا؟ اولاً المالي مال من تعرفونه؟ هو هذا الماء الذي يخرج من الانسان عند الجماع او عند الاحتلام - [00:38:24](#)  
بالنسبة للمال ماء ابيض لزج يخرج عند تذكر الجماع او ارادته. هو ماء الراقي. بالنسبة للودي ماء ابيض قليل يخرج بعد البول عادة  
هذا يسمى بالودي وهذا قالوا يجب فيه الوضوء اجماعا ايضا فلننتبه لمثل هذه الامور - [00:38:48](#)

ربما يمر المسلم بمثل هذه الاشياء فيتساهل بها فعليه دائما الاحباط لان هذا الوضوء انما شرع وجعل شرطا لصحة الصلاة واذا لم يكن  
وضوء فلا ماذا؟ فلن تصح الصلاة. واذا ترك جزء من اعضاء الوضوء او توضأ الانسان وضوءا - [00:39:08](#)  
غير صحيح لم تصح صلاته. ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم امر الاعرابي بان يعيد الوضوء قال احسن وضوءك وقال للآخر توضأ  
كما امرك الله. توضأ كما امرك الله قال معتاد فينقر بلا خلاف لقول الله تعالى او جاء احد منكم من الغائط نعم الاية التي هي فيه سورة  
المائدة - [00:39:29](#)

الطويلة التي تحدثت عن ماذا احكام الوضوء والغسل والتيمم يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة اسجدوا وجوهكم وايديكم الى  
وامسحوا بروسكم وارجلكم الى الكعبين ان كنتم جنباً فاطهروا وان كنتم مرضى وعلى سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم -  
[00:39:54](#)

فلم تجدوا ما ان اتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن نريد ليظهركم وليتم  
نعيمته عليكم ولقول النبي صلى الله عليه وسلم ولكن من غائب وبول ونوم. يعني جاء بجزء من حديث سفران ابن عفان امرنا رسول  
الله صلى الله - [00:40:15](#)

عليه وسلم اذا كنا مسافرين او سفرا الا ننزع خفافنا الا من جنباً لكن من غائط وبول يعني فاننا لا ننزعها ولكن هذه الثلاثة يتوضأ منها  
لانها من نواقض الوضوء - [00:40:40](#)

وقال عليه الصلاة والسلام فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحه. ايضا المؤلف هنا يختصر في الكتاب يأتي بمحل الشاهد في  
قصة الرجل اليه انه يجب يعني شكى الى رسول الله ان الرجل يجد الشيء في الصلاة يعني يتشوف فقال عليه الصلاة والسلام لا -  
[00:40:58](#)

حتى يسمع صوتا او يجد ريحه ينبغي للمسلم في صلاته ان يترك للشيطان سبيلا ينفذ الى نفسه ان الشيطان كما تعلمون يتربص  
بالانسان الدواء ويجري من ابن ادم مجرى الدم وهو دائما يسعى بان يفسد على الانسان اهم ما يتعلق - [00:41:18](#)

بعبادته. والصلاة كما تعلمون هي من اجل العبادات وهي الركن الثاني بعد الشهادتين. وهي اول اركان التي تتعلق بالفروع شأنها

عظيم. ولذلك الشيطان يحاول ان يشوش على الانسان. لذلك لما - [00:41:37](#)

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لما قال اذا شك احدكم في صلاته فلم يدري كم صلى ثلاثا من اربع فليفرح الشك وليبني على ما استيقن فان كان صلاها اربعا كان ترغيم وان كان صلاها خمسا في اخر الحديث كان ترغيم للشيطان. اي دحرا وردا له لانه -

[00:41:53](#)

هو الذي يريد ان يوقع المسلم في مثل هذه الاشياء. كذلك ايها الاخوة الذين يعطون مجالا للوسوسة يغسل وجهه ثم ينتقل اليدين ثم يشكك لو غسelt الوجه او لا لا ينبغي للمسلم ان يكون كذلك. فدين الله - [00:42:13](#)

وقال صلى الله عليه وسلم في المذي اغسل ذكره ويتوضأ من حديث علي ابن ابي طالب الطويل المؤلف يأتي بمحل كنت رجلا فاستحييت ان اثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هي العلة؟ لمكان ابنته مني؟ فامرت المقداد ابن الاسد فسأله فقال - [00:42:29](#) يغسل ذكره ويتوضأ وفي رواية ينضح ذكره او يغسل ينبح فرجه وفي رواية يغسل ذكره وانثى ويتوضأ متفق عليهما يعني المتفق على الحديثين الذي جاء يغسل ذكره ويتوضأ النوع الثاني نادر - [00:42:49](#)

يعني قد يخرج من الانسان دود بعض الناس قد توجد دود تعيش في امعائه فتخرج احيانا. قد يوجد في بعض الناس يأخذ دواء يتناول مثلا طعاما مؤثر فيقتلها فتخرج هذه مادة الدود - [00:43:11](#)

هذا قد يخرج منه حصى صغيرة ايضا. هذه لا شك بانها مرت بالمخرج. ايضا قد يخرج منه شعر اذا هل هذه تؤثر او لا؟ الجواب نعم.

هذه ايضا تنقض الطهارة ولكن تنقض الطهارة الصغرى انتبهوا. كل ما نتحدث عنه الان هي الطهارة - [00:43:26](#) الصورة اما الذي يوجب الطهارة الكبرى فهو المنى بالنسبة للرجل يعني الجماع او الاحتلام بالنسبة للرجل وكذلك بالنسبة للمرأة والمرأة تنفرد بالنسبة للحيض وكذلك النفاس. اما الاستحاضة فتوجب الوضوء لا الغسل - [00:43:44](#)

وهي ايضا من الاشياء النادرة ولكنها مما وقع الاجماع على وجوب الوضوء ماذا من دام الاستحاضة نسينا ان نذكره قال نادر كالحصى والدود والشعر والدم كذلك الدم ايضا الذي يخرج نعم. فينقض ايضا - [00:44:04](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمستحارة توضح لكل صلاة. ها المستحاضة قال لها انما ذلك عرق ما معنى عرق؟ يعني مرض عرق يجري معه الدم اما دم الحيض فهو اسود يعرف. ودم الحيض له وقت محدد والنساء يختلفن - [00:44:23](#)

معتادة وذاك وتلك التي تلفق اذا الحيض معروف في شكله ورائحته ويسد ثجا يخرج بقوة. اما هذا فهو مرض يصيب المرأة ولذلك وصفه الرسول عليه الصلاة والسلام بانه عرق وقال لها توضئي فتوضئي في كل صلاة - [00:44:43](#)

قال لان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمستحاضة توضأي لكل صلاة رواه ابو داود ودمها غير معتاد ولانه خارج من غير معتاد يعني ليس معتادا لانه نادر المعتاد ما هو الحيض الذي يوجب الغسل اما الاستحارة فمها فليس معتدل - [00:45:06](#)

يعني لا يخرج عادة لانه مرض والمرض لا نسميه ماذا؟ انما المعتاد الذي يخرج عادة مثل البول الغائط المنى المذي الى غيره ودمها غير معتاد ولانه خارج من السبيل اشبه ما هو السبيل يطلق العلماء على المخرجين القبل والدبر السبيلين - [00:45:26](#)

طريقين وهذا من باب التأدب في الالفاظ. وانتم ترون كثيرا ما يكتفي القرآن من انتهاكم حرث لكم فاتوا حرثكم وايات كثيرة نجد ان الله تعالى يذكر فيها بعض الاشياء عن طريق الكناية دون التصريح - [00:45:47](#)

قال ودمها غير معتاد ولانه خارج من السبيل اشبه المعتاد. يعني لو خرج يرى ماذا من الغائط او نقطة من البول فهذه توجب الوضوء كذلك ايضا بالنسبة للاشياء الاخرى من المذي وغيره. فهذه المعتادة - [00:46:07](#)

يجب ماذا الوضوء من قليلها وكثيرها بخلاف النادرة فالنادرة كما ذكرت لكم الائمة الثلاثة يوجبون الوضوء من الاشياء النادرة. ومالك يرى انها اشياء نادرة فلا توجب الوضوء حتى نقل عن ربيعة - [00:46:26](#)

الامام ربيعة شيخ الامام مالك انه لا يرى ماذا ايضا لا يرى الوضوء من النوم لانه يرى انه ليس بحدث وهو جماعة وعثر عنه انه لا يرى الوضوء من الاستحاضة ايضا. من دم الاستحاضة - [00:46:46](#)

قال فصل الثاني خروج النجاسة من سائر البدن. النجاسة التي تخرج من سائر البدن متنوعة منها المعتاد ومنها غير المعتاد ومنها ما يخرج من السبيلين ومنها ما يخرج من غيرهما. وهناك ما يخرج من الدم من الاسنان. وهناك ما يخرج رعاة وهناك - [00:47:03](#) كالقيء الذي يخرج من المعدة ويختلف بين ان يتقيأ الانسان وبين ان يغلبه القيء وبين الجروح الدمام الصديد القيء اي الذي يوجد في اجزاء من بدن الانسان فهل هذه الجروح الدمام؟ لها اثر او لا؟ هل يختلف قليلها عن كثيرا؟ سنرى بان من الصحابة - [00:47:23](#) من صلى وقد اصابه او عاص وهناك من كان فيه مثلا عصر الذما او عصر بعض الجروح وهناك من خرج ولذلك سترون اختلاف العلماء ما هو الدم مثلا الذي يوجب الوضوء؟ يختلفون فيه كثيرا بعضهم يحده بشبر بشبر - [00:47:43](#)

وبعضهم ماذا بملئ الكف وبعضهم بقدر الكف وبعضهم بمقدار ما تحمله وبعضهم يقول وهو اجود الاقوال واحسنها في ما فحش في نفس الانسان. ودائما ايها الاخوة عندما يتكلمون عما يفحش في نفس الانسان لا ينظرون الى الانسان المبتذل - [00:48:03](#) ولا الانسان المتشدد الموسوس الذي كل شيء يراه يوجب شيء يأتون لاوافق الناس ولذلك يقولون اللقطة ماذا يحددون؟ يقولون هي التي لا ينظر اليها ماذا المبتذل؟ الانسان المتوسط ولا يلحقون بها الغني لان الغني قد لا ينظر اليها وينظر اليها غيره ولا ينظر اليها وينظر اليها دنيئ النفس فهم دائما يأخذون الوسط - [00:48:23](#)

ويعتبرون هو المقياس الدقيق وخير الامور اوسطها اذا هنا اجود الاقوال هو ما فحش في نفسه. ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم لما سأله الرجل قال له استفت قلبك وان استوك - [00:48:49](#)

يعني انت ما تذهب وتسال زيد تقول انا خرج من ندام وكذا انت انظر اذا كنت تراه في نفسك وانت اعلم بنفسك وبما خرج منك اذا تراه فاحش هشام تجاوز الحد المعتاد القليل فعليك ان تعتبره ناطقا وان كنت لا تراه ولكن ينبغي ان تتقي الله - [00:49:03](#) ينبغي ايضا ان يراعى ان يجعل الانسان نصب عينيه تقوى الله سبحانه وتعالى قال فصل الثاني خروج النجاسة من سائر البدن وهو نوعان غائط وبول فينقض قليله وكثيره. نعم هذا لا خلاف فيه في انه ينقض خليله وكثيره. في دخوله في النصوص المذكورة -

[00:49:23](#)

حتى خرج من المخرج المعتاد او من غيره يعني لو انسد المخرجان او احدهما فخرج يعني وضع للانسان شق في بطن او مكان البولان نقول ما ينقل ينقض. او كذلك الحال بالنسبة للغائب - [00:49:45](#)

يعني لو خرج من غير المخرج المعتاد فانه يجب فيه ماذا الوضوء؟ اذا ننتبه لصعوبة ما تعلقوا بالغاية والموت. ولذلك لعلكم تذكرون حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم المتفق عليه - [00:50:00](#)

انه مر بقبرين وما يعذبان وهما يعذبان وما يعذب بعض الناس يظن ما يعذب وهما يعذبان وما يعذبان في كبر يفهم بان هنا الامر سهل لا يعني لان الناس يظنون بان النميمة والبول امرهما سهل وهما من اخطر الامور. لان البول يفسد عليك صلاتك -

[00:50:18](#)

والله تعالى يقول واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة الا على الخاشعين. الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم وانهم اليه راجعون وكذلك الحال في النميمة لا يدخل الجنة قتات يعني نمام والكلام في هذا يطول لو دخلنا فيه - [00:50:39](#)

اذا مر الرسول صلى الله عليه وسلم بقبرين وهما يعذبان وما يعذب في كبير واخذ جريدة فقسما نصين فوظع على كل قبر جزءا منها فلما سئل قال لعله يخفف عنهما ما لم يجم - [00:50:56](#)

ثم قال اما احدهما فكان يمشي في النميمة واما الاخر فكان لا يستبرئ من البول كما اخبر الذين يشتغلون بالنمل بين الناس ويصدقون بينهم واولئك الذين ايضا يجدون الذممة يتحدثون فيه هي الغيبة فيديرون مجالسهم بها هذه من اخطر الامور - [00:51:13](#)

والتي سيقفون مشدوهين بين يدي الله سبحانه وتعالى عندما يجازيهم ويسألهم على تلك الاعمال ايحب احذركم الله تعالى حذر في كتابه ايحب احذركم ان يأكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن يثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا

- [00:51:37](#)

وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مليئة بالتحذير من ذلك. فعلى المسلم دائما ان يستفيد من هذا الدين. فيلقى ربه سبحانه

وتعالى بصحيفة بيضاء نقية. حتى يكون من الفائزين من الذين لا خوف عليهم ولا - [00:52:00](#)

هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة النوع الثاني دم وقيح وصديد وغيره فينقض كثيره.

الدم هذا معروف وكذلك ايضا الطبيب تعلمون يعني نوع مما يخرج من الجروح له نوعية خاصة. نعم - [00:52:17](#)

والقيح كذلك يختلف عنه. نعم. وغيره كذلك غير هذه التي تخرج من الدامل او مثل البثرات التي تكون في البدن او كذلك الرعاية

اليسير. هذه ايضا الرعاف قد يكون وقد يكون مالا يسيرا - [00:52:39](#)

قال فينقض كثيرهم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة بنت ابي حبيش انه دم عرق فتوضأ لكل انظروا جاء المؤلف بما حذفه

في الجزء الاول من الحديث ما هو عرق - [00:52:57](#)

وليست في نعم فتوضئي لكل صلاة انما هو عرق في بعض الروايات وليست بالحیضة اذا هذا عرق مرض يصيب النساء وبنات ادم تلين

بماذا؟ بالحیض هذا مما فرض عليهم اذا - [00:53:14](#)

قد تنقطع حيرتها وتصاب بدم احمر يستمر معها ولذلك خفف عنها لوجود المشقة وتعلمون ايها الاخوة بان الانسان لا يستحي من الحق

ينبغي للمسلم الا يمنعه الحياء من ان يسأل والله تعالى يقول فاسألوا اهل البيت قد رأيتكم قصة الرجل الذي اصابته شجة - [00:53:33](#)

فافتوه عن جهل ولم يتحروا من الصحابة الذين معهم ممن يعلمون الحكم فلما رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عليهم

وانكر عليهم عليه الصلاة الا سألوا ان لم يعلموا انما هي ظرف لما يستقبل من الزمان ان لم يعلموا الحكم فكان عليه من يسأله ثم

بين - [00:53:58](#)

ان شفاء العي يعني العجز يعني الجهل شفاء الجهل علاجه الا ما هو السؤال لذلك الكورونا في وصف الذين ان الله لا يقبض العلم

انتزاعا ينتزع من صدور العلماء ولكن يقبض العلماء حتى اذا لم يكن عالم افتى الناس بغير - [00:54:21](#)

في علم يعني جهال فظلوا واضلوا ومن اخطر الامور الذي يتصدر للفتوى وهو جاهل او يكون طالب علم. ولكن يخشى ان يقول لا

اعلم يخشى ان ينقذ في ذلك. فمن انت؟ قال - [00:54:41](#)

بين نفسك وبين امام دار الهجرة. ما لك بن عنا الذي سئل عن مسائل ولم يجب على اكثرها واجاب عن القليل منها. ولما قيل له ما لك

قال اذهبوا ونادوا في السوق على رؤوس الاشهاد - [00:54:56](#)

بان مالكا لا يقول لا يعلم هذا ايها الاخوة لا يضره. ولذلك قالوا لا ادري نصف العلم. ما اجمل ان يقول الانسان ولو كان من اعلم الناس

في مسألة لا يعلم الحكم - [00:55:10](#)

ما فيها لا اعلم وليس شرطا ولا يوجد احد يحيط بالعلم لا يوجد ذلك والله تعالى يقول وما اوتيتم من العلم الا قليلا. ولا لا تقولوا لما

تقف السنتكم الكذبة هذا حلال وهذا حرام لتفخروا على الله - [00:55:23](#)

اذا ينبغي للمسلم الا يقول الا قول الحق وما لا يعلمه يقول لا ادري ويرشده الى من هو اعلم منه او يقول اذهب غث الغيب وقد رأيت

من اناس من اعلم العلماء ولو سميتهم لعرفتهم كان يتضرع عن الفتية - [00:55:40](#)

يلحقه كثير من الناس فيقول اذهب الى المشايخ الذين يفتون لكن لو كان في صحراء وفي مكان منقطع يفتي اذا بعض الناس يتورع

اذا وجد غيره ولذلك جاء في الاثر اجرؤكم على الفتيا اجرؤكم على النار. فما بالكم بالذين يفتون؟ والصحابة رضي الله عنهم -

[00:55:59](#)

اذا سئل بعضهم احال على الآخر. اذهب الى فلان واحيانا يقول قوم ويقول اذهب الى فلان ثم ينظر اي القولين ارجح. وتعلمون الم

يكن عمر من ابو بكر؟ الم يكن من اعلم - [00:56:20](#)

او هو اعلم الصحابة وتردد في مسألة الثلث في توريث الجد السدس وتعالى ونظر في كتاب الله فلم يجد. قال لم اجد لك في كتاب

الله شيئا. ونظر في سنة رسول الله فلم يجد. ثم سأل فاخبره المغيرة - [00:56:34](#)

وحديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه عطاها الثلث. قال الك شاهد؟ قال نعم. فجاء محمد بن مسلمة وشهد معه. وعمر الم

يتوقف دخول بلاد الشام لما اصابها الطاعون واستشار كبار المهاجرين والانصار ثم ذكر له الحديث اذا نزل - [00:56:51](#)

قوم وانتم فيها فلا تخرجوا وان كنتم خارجها فلا تدخلوا معنا الحديث. فقال فقالوا له نفر من قدر الله؟ قال عمر رضي الله عنه

الحصيد نفر من الله الى قدر الله - [00:57:11](#)

ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم قال فر من المجدوم فرارك من الاتي. وخلي عدوى ولا طيرة كيف نجمع بين هذه السرة من

المجدوم فرارك من الاسد ولا عدوى ولا طيرة المهم ان هذه الامور لا تعدي بطابعها - [00:57:23](#)

انت تبتعد عن ماذا ماذا عن ما فيه عدو لكن لا تعتقد بانها تعدي بطبعه ولكن العدوى تنتقل بقضاء الله وقدره. فان الله تعالى اذا اراد

شيئا تحقق ذلك الامر ووقع. لكن لا ينبغي للمسلم ان يشكك في امر عقيدته فينسب ذلك الى بعض الامور. ولكن - [00:57:40](#)

عليه ان يرفع ذلك والحكم الى الله سبحانه وتعالى فهو سبحانه وتعالى مسبب الاسباب ومخدرها لان النبي صلى الله عليه وسلم قال

لفاطمة بنت ابي حبيش انه دم عرق فتوضأ لكل صلاة. رواه الترمذي - [00:58:03](#)

في كونه دم عرق وهذا كذلك. عرق قلت لكم يعني بانه دم مرط ليس دما معتادا. نعم ولانها نجاسة خارجة من البدن اشبهت الخارج

من السبيل. نعم واما ما يتعلق بالمنى وكذلك الحيض فسيأتي الكلام عنه - [00:58:24](#)

وتعلمون ايضا بان الحيض من اغلب النجاسات ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم لما سأله ماذا فاطمة؟ قال تحته ثم تقرصه بالماء

ثم تنضحه. احادنا في الحديث يصيب ثوبها ثوبها دم الحيض ما تصنع؟ قال عليه الصلاة والسلام تحته يعني اذا كان جافا -

[00:58:45](#)

ثم تقرصه بالماء يعني تفركه تصب الماء ثم تنضحه يعني تصب الماء عليه اي تهريقه عليه قال ولا ينقض يسيره لقول ابن عباس

رضي الله عنهما في الدم ان اذا كان فاحشا فعليه الاعادة - [00:59:07](#)

ما معنى كان فاحشا؟ يعني اذا كان كثيرا ترى انه في نفسك فحش وهذا من الامور التي ترد فيها يرد فيها الحكم الى العادة ويخضع

لقاعدة العادة محكمة او قاعدة العرف - [00:59:25](#)

فان هذه قاعدة عظيمة جليلة ايها الاخوة. هي من القواعد الكبرى الخمس المهمة من القواعد الفقهية العادة محكمة. فكم الحق العلماء

فيها من مسائل. وكم اناطوا بها من فروع؟ وكم انضوى تحت لوائها من جزئيات كثيرة؟ سواء كان ذلك هنا - [00:59:40](#)

او في الحيض او في كتاب الايجارات او الصناعات او المعاملات فكثير من الاحكام ستمر بنا سترون ان العادة مؤثرة لكن متى تكون

العادة مؤثرة؟ ما لم تعارضنا الاستحسان ولذلك قالوا عن الامام الشافعي بانه لا يأخذ بالاستحسان هذا غير صحيح. من يقرأ كتب

الامام الشافعي التي دونها بقلمه يجد انه - [01:00:00](#)

ترى ان الاستحسان حجة وانه يستشهد به واستشهد به في كتاب الصنائع وغيره لكنه يرى الاستحسان الذي لا يخالف دليل يعني

الاستحسان المبني على الدليل. اما العادة التي تبني على الهوى او الجهل او التعصب او كذلك الاستحسان - [01:00:25](#)

او حتى مصلحة مرسله التي تعارض نصا فهذه لا يعتد بها ولا يلتفت اليها. القول قال الله قال رسوله لم ما يردده الغوات على الملاء.

فدائما يرد الامر الى قول الله سبحانه وتعالى الى كتابه والى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان تنازعتم - [01:00:45](#)

في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر. ذلك خير واحسن تقصير قال احمد رحمه الله قال نعم قال انه

ممنوع من الصاد. نعم. قال احمد رحمه الله عدة من الصحابة رضي الله عنهم - [01:01:05](#)

فيه يعني هو ممنوع من الصرف للعلمية ووزن الفعل احمد وعلم وهو علم عربي وهو كذلك جعل وزني افعل فهو من صيغ الافعال

فمنع لعلتين. وهناك من اسى من يمنع لعله - [01:01:25](#)

واحدة صيغة منتهى الجموع وهناك من يمنع وغير صيغة منتهى الجموع هناك امثلة وهناك ما اذا اجتمع فيه علتان منع من الصرف اي

ينقب يجر بالفتحة نيابة عن الكاف قال عدة من الصحابة رضي الله عنهم تكلموا فيه ابن عمر عصر عصر فخرج دم فصلى ولم يتوضأ

- [01:01:41](#)

ابن ابي اوفى عن ابي اوفى من هو عبد الله ابن ابي عوفى الصحابي الجليل المشهور الذي قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم سبع سنوات تأكل الجراد. واحاديث الذي استدلوها به على انه يجوز اكل الجراد. وانه - [01:02:07](#)

لا يعتبر من الميتة نحن دائما نشير الى المسائل دون بسط فيها من باب التذكير نعم قال وابن ابي اوفى عصر جملا صلى الله على  
محمد خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 01:02:24